

وزارة المالية

قرار رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨

بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،

وتحديد اختصاصها المكانى ، ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجان الطعن ،
وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها ؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ المستشار رئيس المكتب الفنى للجان الطعن
فى شأن اعتذار رئيس اللجنة الثانية - قطاع وسط الدلتا ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد الأستاذ المستشار/ أحمد عبد الحميد محمد خليل - نائب رئيس مجلس الدولة ،
رئاسة اللجنة الثانية - قطاع وسط الدلتا والبحيرة ومطروح ، بدلاً من السيد الأستاذ المستشار/
محمد الشيخ على أبو زيد - نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٩/١٦

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٩

٢٥١٦٣ س ٢٠٠٩ - ٢٠٠٦